**https://utq.edu.iq/thiqar UTjlaw@utq.edu.iq**

حماية القضاء الدستوري للمدد الواردة في الدستور باستخدام مناهج التفسير الدستوري المتطورة ( دراسة مقارنة)

م.م. حيدر علي ضايف ا.د. ياسر عطيوي عبود الزبيدي

**كلية القانون/ جامعة كربلاء**

**مستخلص البحث:**

تصاغ الدساتير بلغة عامة مجردة لجعلها قابلة للتعامل مع الأمور المستجدة في المجتمع بشكل يضمن لها الاستمرار، إلا أنه هذا الأمر قد يؤدي إلى غموض بعض النصوص الدستورية ، ما يستلزم تفسيرها، والقضاء الدستوري في سبيل الوصول إلى المعنى الصحيح للنص الدستوري وإرادة المشرع الدستوري له سلوك مختلف السبل والمناهج التفسيرية، وعندما يرجع إلى النظريات التي تسعى لتطوير مناهج التفسير الدستوري إنما يفعل ذلك لمواكبة التطور الفكري والسياسي والاقتصادي والاجتماعي، وما نلاحظه أنه ( القضاء الدستوري) في كل رجوع لهذه المناهج الحديثة أو المطورة للتفسير الدستوري يراعي بدقة المدد الواردة في الدستوري ويستهدف حمايتها، فقد يبطل بعض التصرفات أو الإجراءات أما لأنها مخالفة للمدد الدستورية أو في سبيل تعزيز حماية المدد الواردة في الدستور، ولذلك فقد يستند إلى الاعتبارات العملية أو الأخلاق والقيم الدستورية في سبيل حماية المدد الواردة في الدستور.

**الكلمات المفتاحية:** القضاء، الدستوري، حماية، المدد، مناهج، التفسير.

**-بحث مستل من اطروحة دكتوراه**

**المقدمة:**

**أولا- موضوع البحث:**

لما كانت مناهج التفسير التقليدية تشتمل على منهج التفسير الحرفي ( منهج النصية)، ومنهج التفسير القصدي ( منهج الأصولية)، ويستخدم منهج التفسير الحرفي القائم على النص الدستوري وسائل التفسير الداخلي؛ لكونها لا تخرج عن عبارات النص ودلالته وإشارته، فيما يستخدم المنهج الأصولي ( منهج القصدية) وسائل التفسير الخارجية، إذ يركز هذا المنهج على قصد المشرع من النص وأن وظيفة المفسر حسب هذا المنهج هي استخلاص هذا القصد من النص وقد يتم ذلك من خلال اللجوء إلى وسائل تفسير خارجية عن النص في حال تعذر استخلاص القصد من عبارات النصوص الدستورية لأن مناهج التفسير التقليدية ليست موضوع البحث، لذا يجب أن نصب الاهتمام هنا لبحث مدى تحقيق مناهج التفسير الحديثة لحماية المدد الدستورية من حيث رجوع القاضي الدستوري إليها أثناء نظر دعوى تتعلق بالمدد الدستورية. فإذا كانت مناهج التفسير تتكفل ببيان مقاصد الوثيقة الدستورية أو القانونية والكشف عن إرادة المشرع وبيان مضمون النصوص، فأنه إضافة إلى ذلك يجب أن لا يقتصر التفسير على بيان المضامين القانونية للنصوص، وإنما يجب أن يتضمن مدى انسجامها مع الواقع باعتبار أن إرادة المشرع الدستوري لابد أن تكون متوجهة إلى الواقع ومدى مساهمة هذه النصوص في معالجة موضوعات الواقع، وبيان ذلك يكون من خلال ما ينتهي إيه القضاء الدستوري في التفسير. وفي سبيل إيجاد حلول واقعية للمشاكل التي تعترض طريق تطبيق النصوص الدستورية قد يلجأ القضاء الدستوري إلى وسائل مستحدثة في عملية التفسير الدستوري، يمكن أن يطلق عليها نظريات ساعية إلى تطوير مناهج التفسير؛ لأن القضاء الدستوري غير ملزم بسلوك طريق واحد أو منهج محدد في تفسير الوثيقة الدستورية فمناهج التفسير ما

هي إلا وسائل يستعين بها القضاء الدستوري في سبيل الكشف عن قصد المشرع الدستوري، و الوصول للتطبيق الصحيح للنصوص الدستورية. إذ أن تطورات الحياة في المجتمع لا بد أن تلقي بظلالها وترتب آثارها على تفسير النصوص الدستورية، ومثل هذا الأثر تتجلى أهميته في تطوير الدستور ويكون ذلك من خلال تطوير المناهج المتبعة في تفسير النصوص الدستورية، فالمناهج التقليدية قد تصل في بعض الأحيان إلى العجز عن إحداث التوافق بين الواقع القانوني الذي تجسده النصوص الدستورية وبين الواقع العملي الذي تطبق فيه تلك النصوص، ولهذا تبرز مناهج حديثة تحاول التوفيق بين النص والواقع.([[1]](#endnote-1))

**ثانياً- أهمية البحث:**

ليس هناك شك أن التغير الاجتماعي يعكس أثره على التفسير الدستوري، وهذا الأثر أدرك الفقه أهميته في تطوير الدستور من خلال تطوير مناهج التفسير الدستوري طالما كانت القاعدة الدستورية وما تتسم به من جمود ؛ يقف حائلاً دون هذا التطوير. ولما كانت مناهج التفسير التقليدية قد تعجز عن إحداث توافق بين الواقع القانوني الذي يجسده النص الدستوري وبين الواقع العملي الذي يطبق فيه النص الدستوري، لذلك برزت عدة نظريات هدفها السعي للتوفيق بين النص وواقعه الذي يطبق فيه تهدف في ذلك إلى معالجة الفجوة بين ثبات النص والواقع المتغير.([[2]](#endnote-2))وفي مجال حماية المدد الواردة في الدستور قد يجد نفسه القضاء الدستوري أمام عدم كفاية النظريات التقليدية في تفسير هذه المدد أو عدم جدواها، فليجأ إلى وسائل حديثة في التفسير قد يكتشفها القضاء الدستوري بنفسه أو يطورها يهدف من خلالها إلى ضمان العمل بالمدد الواردة في الدستور أو تطبيقها بالشكل الذي يعتقد انه يتناسب مع إرادة المشرع الدستوري من النص عليها في صلب الوثيقة الدستورية.ومن هنا نجد ضرورة بحث هذه المساعي الهادفة لحماية المدد الدستورية بشكل يخرج عما هو معتاد في التفسير القانوني.

**ثالثاً- إشكالية البحث:**

تتمثل إشكالية البحث في عدم خضوع النظريات الساعية إلى تطوير مناهج التفسير لضوابط محددة وواضحة كما هو الحال في النظريات التقليدية للتفسير الدستورية، حيث أنها كثيراً ما تتأثر باعتبارات سياسية واقتصادية واجتماعية قد تكون سريعة التغير ، كما أن هذه النظريات قد تكون مستندة إلى مجموعة قيم يستهدفها الدستور، بما يطلب اللجوء إلى أكثر من منهج أو نظرية في التفسير في سبيل الوصل إلى التطبيق الصحيح لحكم الدستور.وبهذا تكمن إشكالية البحث في التساؤول عن مدى الحاجة إلى استخدام النظريات المتطورة في حماية المدد في ضوء ثبات المدد الواردة في الدستور وتأثر هذه النظريات باعتبارات وظروف متغيرة باستمرار، هذا من جهة ومن جهة أخرى مدى تحقيق هذه النظريات الحماة اللازمة للمدد الواردة في الدستور مع مواكبة التطور والتقدم الذي يطرأ على القيم المجتمعية وهذا التطور الذي يكون هو السبب الدافع لاستخدام هذه النظريات.

**رابعاً- فرضية البحث:**

قوم هذا البحث على أن المدد الدستورية هي قواعد دستورية تكون عرضة للتغير والتقدم والحاجة إلى مواكبة التطور فأن القاضي الدستوري قد يجد نفسه مضراً للجوء إلى النظريات المتطورة في تفسير هذه المدد لكي تكون منسجمة مع الواقع.

**رابعاً- خطة البحث:**

المعالجة النظريات الساعية إلى تطوير مناهج التفسير الدستوري باعتبارها وسيلة لحماية المدد الواردة في الدستور يمكن بحثها في المطلبين التاليين:

**المطلب الأول: سلطة القضاء الدستوري باستخدام الاعتبارات العملية في حماية المدد الواردة في الدستور .**

**المطلب الثاني: سلطة القضاء الدستوري بالتحري عن القيم المختلفة التي يستهدفها الدستور في حماية المدد الواردة في الدستور**

**المطلب الأول: سلطة القضاء الدستوري باستخدام الاعتبارات العملية في حماية المدد الواردة في الدستور**

ويعود تبني الاعتبارات العملية كمنهجية في التفسير الدستوري إلى القرن التاسع عشر، ويرجع الفضل في ذلك إلى الفيلسوف الأمريكي (Charles S. Peirce ) الذي وضع أسس الفلسفة العملية. وتقوم فلسفته على وجوب الأخذ بالمعنى المستنبط من النتائج العملية أو التجريبية ورفض النتائج النظرية.([[3]](#endnote-3))

ويقصد بالاعتبارات العملية مراعاة القاضي الدستوري لمتطلبات التطور الفكري والسياسي والاقتصادي والاجتماعي في أحكامه حينما يقوم بتفسير النصوص ( القانونية والدستورية)، لأنه قد تطرأ أحداث جديدة لم تخطر بذهن المشرع عند وضع التشريع، مما يوجب على القاضي أعمال نشاطه الفكري التفسيري لتطوير النصوص القانونية لجعلها ملائمة للأوضاع الجديدة في ضوء الغاية من النصوص وعدم الاقتصار على التفسير الحرفي أو على قصد المشرع وقت وضع النص، وقوم هذا التفسير استناداً لمبدأ دستوري وهو ضرورة استمرار الحياة الوطنية الدستورية.([[4]](#endnote-4)) وتقوم هذه المنهجية ( الاعتبارات العملية) في التفسير على أساس الموازنة بين التفسيرات المختلفة للنص الدستوري والأخذ بأفضل نتيجة للتفسير من حيث أقل التفسيرات ضرراً وأكثرها نفعاً في المستقبل. أي هي عملية وزن النتائج المحتملة للتفسير الدستوري. فيتم تحديد المبادئ القانونية المتنافسة وتقريبها ثم الموازنة بينها ، لتحديد كيف يجب البت في القضية عند تقاطع تلك المبادئ، فيتم الأخذ بما هو واقعي. ويدافع أصحاب الواقعية في التفسير عن وجهة نظرهم هذه بالقول بأن الاعتبارات العملية في التفسير تأخذ بعين الاعتبار الظروف السياسية والاقتصادية وغيرها من الظروف المتعلقة بالمسألة القانونية المعروضة على المحكمة، ومن ثم تسمح للمحكمة بإصدار قرار يعكس القيم المعاصرة. إذ تفترض هذه النظرية ومن وجهة نظرها بأن الدستور قابل للتكيف مع الظروف المجتمعية المفسرة.([[5]](#endnote-5)) فالدساتير تصاغ بهدف تنظيم المجتمع السياسي، بشكل مستديم، ولذلك تستعمل صياغة عامة وقد تكون غامضة بما يكفي لان تتكيف مع الزمن السياسي ، فغموض وعمومية اللغة الدستورية تفيد بأن النص الدستوري يستطيع التعامل مع الأمور المستجدة التي لا يمكن التنبؤ بها وقت إقرار الدستور، لذلك يرجح جانب من الفقه القول بأن الاعتبارات العملية والواقع السياسي تأثر في تفسير النص الدستوري، فيوسع من دائرة التفسير لتشمل الظروف والملابسات الواقعية بالإضافة إلى معنى النصوص ودلالة ألفاظها، وبذلك تغدو القاعدة الدستورية قاعدة عملية.([[6]](#endnote-6))

وبما ان دراستنا اعتمدت المنهج المقارن يمكن ان نقسم سلطة القضاء الدستوري باستخدام الاعتبارات العملية في مجال حماية المدد الواردة في الدستور إلى الفرعيين التاليين:

**الفرع الأول- سلطة القضاء الدستوري باستخدام الاعتبارات العملية في حماية المدد الواردة في الدستور في القضاء الدستوري المقارن:**

تسمح الاعتبارات العملية بالأخذ بالسوابق القضائية، فعلى مستوى المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية يسمح نطاق السابقة القضائية بتضييق وإبطال السابقة من الناحية العملية، لأن المتقاضين أمام المحكمة سيتمسكون بأحدث سابقة قضائية دستورية، وليس الأقدم، في حين أن طول وعمق السابقة الدستورية لقضية حديثة يزيد من مكانتها الدستورية، وأن القضية القديمة التي ليس لها تطبيق عملي حديث قد تكون أكثر عرضة للنقض والتمييز. وفي ظل منهج الاعتبارات العملية يجب الرجوع أولاً للمناهج الأصلية للتفسير ( التفسير الحرفي، والتفسير القصدي) كنقطة بدء للتفسير، ولكن يجب على المحاكم أيضاً وفي الوقت ذاته أن تدرك كيف يتم استخدام أجيال من التفسير الدستوري والتطبيق لاستيعاب مواقف الحقائق الجديدة المعروضة على المحكمة.([[7]](#endnote-7))

فيما يعاب الاعتماد على الاعتبارات العملية في التفسير بأنها لا تعطي منهجاً متكاملاً في التفسير، كما أنها تمنح القضاة درجة كبيرة من التحكم وبالتالي إمكانية الحكم وفق اعتباراتهم واعتقاداتهم الشخصية.([[8]](#endnote-8))

ويراعي القاضي الدستوري الاعتبارات العملية في أحكامه حينما يقوم بتفسير النصوص( الدستورية، القانونية) وفقاً لمقتضيات التطور الفكري والسياسي والاقتصادي والاجتماعي، ذلك أنه قد يطرأ تغير جديد في المجتمع لم يكن يخطر بذهن المشرع عند وضع التشريع، مما يوجب على القاضي إعمال نشاطه التقديري لتطوير تفسير النصوص لكي تتواءم مع الأوضاع الجديدة في ضوء الغاية من هذه النصوص وعدم الاعتماد على التفسير الحرفي لها، فالقانون في واقع الأمر هو ترجمة حقيقية للفكر السائد وللظروف التي يمر بها المجتمع في مرحلة زمنية معينة، وقد تتغير هذه الظروف دون تدخل المشرع لتعديل التشريع، ومن ثم يكون على القاضي واجب الموائمة بين النصوص والتطورات الجديدة، عن طريق أخذ هذه التطورات في الحسبان عند تفسير النصوص التشريعية.([[9]](#endnote-9))

وأشارت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية صراحةً إلى تبني الاعتبارات العملية كمنهجية في التفسير إثناء ممارستها لعملية حماية المدد الواردة في الدستور عندما نقضت حكم صادر من محكمة ولاية (NORTH CAROLINA ) ، وذلك في قضية : (NORTH CAROLINA, ET AL. *v.* SANDRA LITTLE COVINGTON )([[10]](#endnote-10))

حيث أوجبت أن تأخذ محكمة المقاطعة بالاعتبار ( كل ما هو ضروري وعادل وعملي) (taking account of “‘what is neces­sary, what is fair, and what is workable ).

وذلك بعدما وجهت بذات الحكم بوجوب ( إجراء عملية وزن عادلة لاختيار العلاج المناسب للانتهاكات التي حددها المحكمة )

(A district court therefore must undertake an “equitable weighing process” to select a fitting remedy for the legal violations it has identified)

وكان ذلك بمناسبة حماية المدد الواردة في الدستور، وذلك بعدما قضت محكمة الولاية بتخفيض مدة ولاية ممثلين الولاية في مجلس النواب من عامين إلى عام واحد، على أثر طعن قدم إليها بشأن صحة توزيع مقاعد الولاية بعد الإدعاء بوجود تلاعب عنصري في مقاطعات الولاية و أمرت محكمة الولاية بإجراء الانتخابات في موعدها المقرر، وبررت ذلك بقرب موعد الانتخابات وإن ليس هناك وقتاً كافياً لإجراء عملية إصلاح في عملية توزيع المقاعد، إلا أنها رأت العلاج المناسب لذلك هو تخفيض مدة تمثيل الولاية الناتجة عن هذه الانتخابات من عامين إلى عام واحد، الأمر الذي رفضته المحكمة العليا.

واعتمد القضاء الدستوري في مصر على الاعتبارات العملية كمنهج في التفسير الدستوري في مجال حماية المدد الدستورية. حيث قضت المحكمة الدستورية العليا في مصر بعدم دستورية المادة الخامسة مكرراً من قانون رقم 38 لسنة 1972 في شأن مجلس الشعب المعدل بقانون رقم 188 لسنة 1986 فيما تضمنته من النص على أن يكون لكل دائرة عضو واحد يتم انتخابه عن طريق الانتخاب الفردي ويكون انتخاب باقي الأعضاء الممثلين للدائرة عن طريق الانتخاب بالقوائم الحزبية.([[11]](#endnote-11))

وموطن الأخذ بالاعتبارات العملية في تفسير المحكمة الدستورية العليا في مصر هو قضاؤها ببطلان تكوين مجلس الشعب منذ انتخابه وبقاء أعماله بقولها ( ولما كان ذلك، وكانت انتخابات مجلس الشعب قد أجريت بناءً على نص ثبت عدم دستوريته بالحكم الذي انتهت إليه المحكمة في الدعوى الماثلة، فإن

مؤدى هذا الحكم ولازمه أن تكوين المجلس المذكور يكون باطلاً منذ انتخابه، إلا أن هذا البطلان لا يؤدي البتة إلى ما ذهب إليه المدعي من وقوع انهيار دستوري ولا يستتبع إسقاط ما أقره المجلس من قوانين وقرارات وما اتخذه من إجراءات خلال الفترة السابقة وحتى تاريخ نشر هذا الحكم في الجريدة الرسمية، بل تظل تلك القوانين والقرارات والإجراءات قائمة على أصلها من الصحة، ومن ثم تبقى صحيحة ونافذة، وذلك ما لم يتقرر إلغاؤها أو تعديلها من الجهة المختصة دستورياً أو يقضى بعدم دستورية نصوصها التشريعية بحكم من المحكمة الدستورية العليا إن كان لذلك ثمة وجه آخر غير ما بني عليه هذا الحكم). ويراعي القضاء الدستوري الكويتي الاعتبارات العملية في عملية التفسير عند إصدار الأحكام الخاصة بحماية المدد الدستورية من ذلك ما جاء في حكم المحكمة الدستورية الكويتية ( وبالترتب على ما تقدم، يكون إجراء هذا الحل قد جاء مشوباً بالبطلان ويضحى هو والعدم سواء، يستوجب عدم الاعتداد به، وترتيب آثار بما يستتبعه ذلك من بطلان دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الأمة التي جاءت بناءً على هذا الحل الباطل، كما تغدو معه إرادة الناخبين في هذه الحالة قد وردت على غير محل، بعد إذ جاءت الانتخابات وليدة إجراءات باطلة أهدرت فيها القيود الإجرائية في الدستور على نحو ما سلف بيان،... ومن ثم بإبطال عملية الانتخاب برمتها التي أجريت بتاريخ 2/2/2012 في الدوائر الخمسة وبعدم صحة عضوية من أعلن فورهم فيها، ما يترتب على ذلك من آثار... ومن نافلة القول أن القوانين التي صدرت خلال فترة المجلس الذي قضي بإبطاله. تظل سارية ونافذة إلى أن يتم إلغاؤها أو يقضى بعدم دستوريتها).([[12]](#endnote-12)) وكما هو الحال في قضاء المحكمة الدستورية العليا في مصر، فإن الاعتبارات العملية هي التي حتمت على المحكمة الدستورية في الكويت تضمين حكمها فقرة تنص على إبقاء القوانين التي صدرت خلال فترة حل المجلس الذي قضي ببطلانه. حتى لا تتأثر الحقوق المكتسبة أو تهتز المراكز القانونية الثابتة أو يحصل انهيار دستوري في القوانين والإجراءات التي تمت على أساس مفترض من الصحة.([[13]](#endnote-13)) حيث أن المحكمة الدستورية العليا بعد أن أقرت الأثر الرجعي لحكمها ببطلان تكوين مجلس الشعب منذ انتخابه – وذلك بحسب ما ذكرته المحكمة- جرياً على أن الأصل في الأحكام القضائية أنها كاشفة وليس منشئة، إذ هي لا تستحدث جديداً ولا تنشئ مراكزاً أو أوضاعاً لم تكن موجودة من قبل، بل هي تكشف عن حكم الدستور والقانون وترده إلى مفهومة الصحيح الذي يلازمه منذ صدوره الأمر الذي يستلزم أن يكون للحكم بعدم الدستورية أثراً رجعياً كنتيجة حتمية لطبيعته الكاشفة.([[14]](#endnote-14))

ومع هذا أقرت المحكمة الدستورية العليا استمرار الأعمال والقوانين والإجراءات الصادرة عن المجلس الذي قضي بعدم دستورية وبطلان تكوينه اعتباراً من انتخابه، وذلك مراعاةً للاعتبارات العملية ومنعاً للانهيار الدستوري.

**الفرع الثاني- سلطة القضاء الدستوري باستخدام الاعتبارات العملية في حماية المدد الواردة في الدستور في قضاء المحكمة الاتحادية العليا:**

استخدمت المحكمة الاتحادية العليا الاعتبارات العملية في تفسير بعض المدد الدستورية من ذلك قولها ( وترى المحكمة ومن خلال قراءتها لنص المادة (139) من الدستور، بأن دستور جمهورية العراق لعام 2005 قد قبل ومن خلال النص على تلك المادة بمبدأ " وجود نواب لرئيس مجلس الوزراء ولكنه حدد عددهم باثنين في الدورة الانتخابية الأولى لمجلس النواب العراقي، وبعد تلك الدورة ترك الأمر لتقدير رئيس مجلس الوزراء في تحديد عدد نوابه في الدورات اللاحقة، وحسب ما يتطلبه برنامجه الوزاري، وعلى وفق المهام المنوطة به...).([[15]](#endnote-15))

إذ أشارة المحكمة إلى أن تحديد عدد نواب رئيس مجلس الوزراء بنائبين إنما قيد من الناحية الزمنية بالدورة الانتخابية الأولى لمجلس النواب، أما فيما يليها من الدورات الانتخابية فأن أمر تحديد عدد النواب إنما يعود لرئيس مجلس الوزراء حسب الاعتبارات العملية ( حسب ما يتطلبه برنامجه الوزاري).

ونرى أن المحكمة قد ابتعدت بعض الشيء عن عبارات النص ودلالته، فالنص استثنائي لوروده في الأحكام الانتقالية التي أباح فيها الدستور من الأحكام مالا يبيحه في التطبيق العام للدستور في الأحوال الاعتيادية، إذ يفهم من عبارات النص إنه أراد زيادة عدد نواب رئيس مجلس الوزراء في الدورة الأولى عما هو واجب أن يكون في الأحوال العامة لتطبيق الدستور، وبالتالي من مفهوم المخالفة أنه لم يرد أن يزيد العدد في المدد اللاحقة للدورة الأولى عن اثنين.

**المطلب الثاني: سلطة القضاء الدستوري بالتحري عن القيم المختلفة التي يستهدفها الدستور في حماية المدد الواردة في الدستور**

قد لا يتبنى القاضي الدستوري في تفسيره للنص الدستوري طريقة محددة في التفسير أو لا يرجع إلى منهجية أو طريقة معروفة للتفسير، إذ قد يتعذر عليه إعمال ذلك، أو يكون الرجوع إلى الأدوات المعروفة أو المناهج المحددة للتفسير غير كافٍ في استظهار قصد المشرع الدستوري من وجهة نظر القاضي الدستوري، فيلجأ إلى وسائل مكملة لهذه المناهج أو مساعدة في استظهار إرادة المشرع الدستوري، لتعيينه في إثبات صحة توجهه في التفسير، غالباً ما يتم ذلك من خلال الرجوع إلى القيم المختلفة التي يتبناها الدستور، كالقيم الأخلاقية ( الأخلاق الدستورية) و الهوية الوطنية للدستور. فالمحاكم الدستورية قد تلجأ إلى هذه المنهجية وفق ما يعرف بالتسبيب الذاتي من خلال اللجوء إلى إحساس الجماعة والروح الوطنية السائدة وفق التفسير.([[16]](#endnote-16)) قد يعتمد القاضي الدستوري على ما يعرف بمنهج التفكير الأخلاقي لتفسير الدستور وذلك من خلال استخدام بعض المصطلحات التي تستخدمها النصوص الدستورية والتي تشير إلى بعض المفاهيم والمثل الأخلاقية التي تم غرسها في الوثيقة الدستورية مثل ( الحماية المتساوية).

من ذلك أيضاً ما توصلت إليه المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية من أن مفهوم الحرية يفترض ( استقلال الذات) التي تشمل حرية الفكر والعقيدة والتعبير، بالرغم من عدم تبني دستور الولايات المتحدة الأمريكية صراحة هذه القيم في التعديل الرابع عشر التي تستند عليه المحكمة في التوصل لهذه القيم.([[17]](#endnote-17))ودافع أصحاب هذه النظرية عنها كأداة أو منهجية للتفسير بأن المبادئ الأخلاقية العامة تشكل جزءاً كبيراً من نصوص الدستور. وإن القضاة غالباً ما يحكمون وفق الحجج الأخلاقية لكنهم يخفونها في عبارات الحكم. وإن استخدام التفسير الأخلاقي بشكل مناسب سيمنح القضاة الكثير من المرونة التي تمكنهم من تضمين القيم الأخلاقية عند اشتقاق المعنى من الدستور. كما يمكنها أن تسد الثغرات في النص لمعالجة الأمور غير المتوقعة في وقت سن الوثيقة الدستورية. فيما ذهب منتقدوها إلى أنها ستحول القضاة إلى محكمين أخلاقيين. كما أن القيم الأخلاقية ليست مبادئ دستورية يمكن التحقق فيها بموضوعية. كما أن المحاكم قد لا تكون مهيأة لتمييز المبادئ الأخلاقية الراسخة، وبالتالي فإن القاضي عند استخدامه لهذا النمط من التفسير قد يسبب القضايا وفقاً لتوجهاته الشخصية أو وفق التوجهات السياسية، لذا يرون أنه من الأفضل ترك استنباط القيم الأخلاقية من الدستور للفروع السياسية. ([[18]](#endnote-18))ويرتبط بالمنهج الأخلاقي منهج تفسيري آخر يقوم على الأسس الأخلاقية وهو منهج ( الهوية الوطنية أو الروح الوطنية)، إلا أنه يختلف معه من ناحية المفهوم، إذ تعرف الروح الوطنية بأنها الطابع الفريد المميز للمؤسسات العامة للدولة " في الولايات المتحدة الأمريكية" والمتميز عن الشعب كأفراد. وله عدة صور منها قدسية الأسرة، ومنع

استخدام وسائل القوة والقصر لتحقيق الأيمان بالوحدة الوطنية، وما يجب على المواطن اعتناقه من فكر أو دين أو أي مسألة أخرى تتعلق بالرأي.([[19]](#endnote-19)) إذ تحتوي الدساتير في العادة على ما يؤكد الهوية الوطنية وتضمن ذلك في مقدمات الدساتير، كالتأكيد على العقيدة الوطنية، ولذلك يرى بعض الكتاب أنه لا يمكن فهم الإيمان الدستوري والفلسفة الدستورية لأي دولة بصورة مكتملة بدون قراءة مقدمة دستور هذه الدولة، لأن مقدمات الدساتير تحتوي في الغالب الطموحات المستقبلية أو الالتزام بحل المنازعات بالطرق السلمية، أو التمسك بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، أو دعم الطموحات المستقبلية، كما قد تشير المبادئ المقررة في مقدمات الدساتير، عادة إلى بعض الحقوق غير القابلة للتصرف مثل الحرية والكرامة الإنسانية. ([[20]](#endnote-20))

**الفرع الأول- سلطة القضاء الدستوري بالتحري عن القيم المختلفة التي يستهدفها الدستور في حماية المدد الواردة في الدستور في القضاء الدستوري المقارن:**

استخدمت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية هذا المنهج ( الهوية الوطنية ) في العديد من تفسيراتها الدستورية. ففي مجال حماية قدسية الأسرة ألغت المحكمة مرسوماً صادراً من ولاية (Cleveland) لأنه يحرم امرأة من أن تسكن مع حفيدها استنادا إلى أن نصوص الدستور تحمي قدسية الأسرة حسب تاريخ الأمة وتقاليدها.([[21]](#endnote-21)) وفي ذات المعنى أبطلت المحكمة قانون يجبر الطلاب على تحية العلم، إذ أسست المحكمة حكمها على أن الشكل الفريد للولايات المتحدة الأمريكية في الحكومة الدستورية ، عكس الأنظمة الاستبدادية يمنع استخدام القسر الحكومي كوسيلة لتحقيق روح الوحدة الوطنية، ولا يمكن لأي مسؤول أن يفرض ما يجب أن يكون عليه المواطن من الناحية السياسية أو القومية أو الدين أو أي مسألة تتعلق بالرأي أو يجبر المواطنين على ذلك.([[22]](#endnote-22)) ويذهب مؤيدو هذا المنهج إلى أن الروح الوطنية تكمن وراء تشريع نصوص الدستور، وأن استخدام هذا الأسلوب يتيح للقاضي دمج القيم المعاصرة للمجتمع " الأمريكي" في معنى الدستور. ويكتسب هذا المنهج شرعيته من أنه مرتبط بشكل خاص بهوية وقيم الدولة.([[23]](#endnote-23)) وفي مجال المدد الدستورية استخدمت المحكمة الدستورية العليا في مصر القيم الأخلاقية والهوية الوطنية كسبب للحكم بعدم دستورية المدد التي تخالف هذه القيم. إذ قضت: ( ذلك أن المقرر في قضاء هذه المحكمة أن الدستور نص في المواد (9، 10، 11، 12) على أن الأسرة أساس المجتمع، وأن قوامها الدين والأخلاق الوطنية، وأن الطابع الأصيل للأسرة المصرية وما يتمثل فيه من قيم وتقاليد هي ما ينبغي الحفاظ عليه وتوكيده في العلاقات داخل المجتمع، وأن الأمومة والطفولة قاعدة لبنيان الأسرة ورعايتها ضرورة لتقدمها... وحيث أن النص الطعين، إذ احتسب إجازة رعاية الطفل ضمن مدة السنوات العشر المسموح بها كإجازة لعضو الهيئة التدريسية بالجامعة طوال مدة الخدمة، يكون قد افرد الأمهات أعضاء الهيئة التدريسية بالجامعة بتنظيم خاص ينال من وحدة الأسرة وترابطها...).([[24]](#endnote-24))

ومن خلال القيم الأخلاقية التي يراعيها الدستور توصلت المحكمة الدستورية العليا في مصر في حكمها أعلاه إلى أن احتساب مدة إجازة رعاية الطفل ضمن المدد المحددة لعضو الهيئة التدريسية، إنما هي مدد تخالف القيم الأخلاقية الدستورية وبالتالي تكون هذه المدة غير دستورية، لكونها تنال من وحدة الأسرة وترابطها. فالتفسير الذي استعانت به المحكمة الدستورية العليا لمعرفة مدى دستورية احتساب إجازة رعاية الطفل من ضمن مدد الإجازة الممنوحة إنما يقوم على أساس القيم الأخلاقية للمجتمع المصري بافتراض أن الدستور لا يوجد قيماً أخلاقية لا تنسجم مع قيم المجتمع الذي تطبق في قواعد الدستور وأحكامه.

**الفرع الثاني- سلطة القضاء الدستوري بالتحري عن القيم المختلفة التي يستهدفها الدستور في حماية المدد الواردة في الدستور في قضاء المحكمة الاتحادية العليا:**

وراعت المحكمة الاتحادية العليا في العراق في بعض أحكامها الخاصة بالمدد الدستورية القيم التي يتبنها الدستور. من ذلك قولها ( وبما أن الديمقراطية لا تأخذ فقط وجهاً سياسياً يقوم على مشاركة الشعب في الحكم عبر ممثليه وفي إدارة الشؤون الوطنية ولكنها تأخذ أيضاً وجهاً إدارياً يقوم على مشاركة أبناء المحافظات في إدارة شؤونها الذاتية من خلال مجالس المحافظات والاقضية المنتخبة وبما أن حق الاقتراع، وبالتالي حق المواطن أن يكون ناخباً و منتخباً. هو من الحقوق الدستورية التي تجسد مبدأ الديمقراطية الذي يرتكز عليه النظام الدستوري في العراق ويتولد عنه مبدأ دستوري آخر وهو مبدأ الدورية في ممارسة الناخبين لحقهم في الاقتراع... وحيث أن المادة (14) من التعديل رقم (10) لسنة 2018 لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم مدد عمل مجالس المحافظات و الاقضية الحالية لحين صدور نتائج انتخابات المجالس الجديدة دون تحديد موعد لإجراء الانتخابات لتلك المجالس يكون قد خالف المواد (5)و (6)و (56/أولاً) و( 122/ ثانياً) من الدستور).([[25]](#endnote-25))

إذ تضمن هذا الحكم إشارة إلى بناء الأحكام الدستورية على أساس القيم الأخلاقية التي يقوم عليها الدستور من ذلك أن النظام الدستوري في العراق يرتكز على مبدأ الديمقراطية، وتبني الهوية الوطنية كأحد القيم الدستورية من خلال توجه المحكمة بحق الشعب في المشاركة في إدارة الشؤون الوطنية.

وبذلك تكون المحكمة الاتحادية العليا قد توصلت في حكمها أعلاه إلى أن المادة (14) من تعديل رقم (10) لسنة 2018 لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم والتي قررت تمديد عمل مجالس المحافظات والاقضية، و تمديد عمل المجالس دون تحديد موعد لإجراء الانتخاب ، إنما هو تمديد غير دستوري يخالف مبدأ دورية الانتخابات ويخالف القيم الديمقراطية التي يقوم عليها دستور جمهورية العراق لعام 2005.

**الخاتمة:**

**أولا- الاستنتاجات:**

1. تقوم عملية التفسير الدستوري المستندة على الاعتبارات العملية في حماية المدد الواردة في الدستور على أساس الموازنة بين التفسيرات المختلفة وأخذ أفضل التفسيرات التي تحقق الحماية للمدد من حيث أكثرها تنفيذاً لحكم الدستور، لذا فهي تراعي الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية.
2. اعتمدت المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية على الاعتبارات العملية في عملية التفسير الدستوري وحماية المدد الواردة في الدستور، حيث تطلبت في الأحكام مراعاة كل ما هو ضروري وعملي وعادل، ورفضت تخفيض مدة ولاية الممثلين في مجلس النواب من عامين إلى عام واحدة لإصلاح الضرر الناتج عن التلاعب العنصري مقررةً أن العلاج لا يكون على حساب المدد الدستورية.
3. أبطلت المحكمة الدستورية العليا في مصر تكوين مجلس الشعب منذ انتخابه ومع ذلك قررت إبقاء أعماله التي اتخذها على حالها من الصحة ، اعتماداً على الاعتبارات العملية، فقرار إبطال تكوين المجلس ذات أبعاد منية ( منذ تكوين المجلس) وبتالي العودة بالمدد الدستورية وحمايتها فالمجلس الجديد يمارس مدة نيابية كاملة. كذلك فعلت المحكمة الدستورية في الكويت حيث أبطلت المحكمة عملية الانتخاب منذ إجرائها، مع إبقاء أعمال مجلس الأمة على حالها من الصحة مراعاةً للاعتبارات العملية منعاً من حدوث انهيار دستوري. أما مدة المجلس النيابي الجديد فهي مدة دستورية كاملة لا يطرح منها مدة نيابة المجلس الذي أبطلت المحكمة تكوينه.
4. إن تحديد نائبين لرئيس مجلس الوزراء الواردة في المادة (139) من دستور جمهورية العراق أمر مقتصر على الدورة الانتخابية الأولى، فهو مقيد بمدة زمنية محدودة ( الدورة الانتخابية الأولى) ،ونعتقد إن المحكمة الاتحادية العليا قد خالفت إرادة المشرع الدستوري عندما قررت أن أمر تحديد نائبين أو أكثر لرئيس مجلس الوزراء بعد الدورة الانتخابية الأولى إنما هو سلطة تقديرية لرئيس مجلس الوزراء. إذ لا يوجد في نص المادة ما يشير إلى مثل هذه الصلاحية كما أن حكم المادة هو حكم مؤقت بالفترة الانتقالية ولا يجوز مد حكمها إلى ما بعد انتهاء هذه الفترة.
5. قد يتخذ القضاء الدستوري من القيم الأخلاقية أو الهوية الوطنية الواردة في الدستور منهجاً للتفسير في سبيل حماية المدد الواردة في الدستور، حيث يساعد المنهج الأخلاقي على سد الثغرات في النصوص الدستورية ومعالجة الأمور غير المتوقعة وقت سن الوثيقة الدستورية.
6. قد يستخدم القضاء الدستوري القيم الأخلاقية أو الهوية الوطنية ( الروح الوطنية) للقضاء بعدم دستورية بعض المدد التي توردها التشريعات لكونها تناقض هذه القيم التي أراد لها المشرع الدستوري الدوام والاستمرار، وأن لا تقترن تلك التشريعات بمدد زمنية تهدر هذه القيم أو تنتقص منها كما فعلت المحكمة الدستورية العليا في مصر حيث قضت بعدم دستورية قانون ينتقص من مدة الإجازة الممنوحة للمرأة إذ سببت عدم دستورية المدد بأنها تنال من وحدة الأسرة وترابطها.
7. توصلت المحكمة الاتحادية العليا إلى أن تمديد عمل مجالس الحافظات والاقضية ودون تحديد موعد لإجراء الانتخابات إنما يخالف مبدأ دورية الانتخابات وبالتالي يخالف المدد الواردة في الدستور والتي تخص التمثيل النيابي \_( تحديد مدة ولاية مجلس النواب بأربع سنوات) ووصفت ذلك بأنه مخالف للقيم الديمقراطية التي يقوم عليها دستور جمهورية العراق لعام 2005.

**ثانياً- التوصيات:**

1. نوصي بأن تراعي المحكمة الاتحادية العليا في أحكامها المستقبلية الاعتبارات العملية والقيم والأخلاق الدستورية أسوة بالقضاء الدستوري المقارن، وضمان الدوام والاستمرارية لاحاكم الدستور، وأن تجري عملية موازنة في مجال حمايتها للمدد بين كل ما هو ضروري وعادل ولازم.
2. أن لا تنظر المحكمة الاتحادية العليا إلى المدد على أنها مجرد أرقام يوردها المشرع الدستوري، وإنما تراعي ضرورة تطبيقها مواكبتها للأمور المستجدة ومدى انسجامها مع القيم والأخلاق الدستورية التي أراد المشرع الدستوري حمايتها بتلك المدد.
3. نرى من الأفضل أن تعدل المحكمة الاتحادية العليا عن تفسيرها الخاص بالمادة (139) وتذهب صوب أن تحديد عدد نواب رئيس الوزراء إنما هو خاص بالفترة الانتقالية من عمر الدستور، ودليل ذلك هو إدراج المادة ضمن الأحكام الانتقالية التي هي مؤقتة بطبيعتها، وأن لا تمد نطاق سريانها إلى ما بعد المرحلة الانتقالية ( الدورة الانتخابية الأولى)، كما أنه لا يوجد في الدستور ما يثير إلى تمتع رئيس الوزراء بسلطة تقديرية تجاه تحديد عدد نوابه، ونرى أنه من الأفضل تعديل النص الدستوري بحيث يشير صراحةً على اقتصار وجود نواب لرئيس الوزراء على الدورة الانتخابية الأولى.
4. تضمين نص في دستور جمهورية العراق يشير صراحة إلى مبدأ دورية الانتخابات و انطباق هذا المبدأ على المجالس النيابية كافة ( الاتحادية، والمحلية). وتحديد مدة النيابة في المجالس المحلية بأربع سنوات أسوة بمدة النيابة في مجلس النواب.

**الهوامش:**

1. **() د. فراس عبد الرزاق حمزة و فرح جهاد عبد السلام، مناهج التفسير ودورها في تطوير القواعد الدستورية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، المجلد 1، العدد 23، 2021، ص8.** [↑](#endnote-ref-1)
2. **()وليد محمد عبد الصبور، التفسير الدستوري، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، 2013. ، ص 245.** [↑](#endnote-ref-2)
3. **()Susan Hack, on Legal Pragmatism: Where Does, the Pathe of the Law ,Lead Us, American Journal of Jurisprudence, University of Miami School of Law, Vol 50, 2005. P. 71 – 105.** [↑](#endnote-ref-3)
4. **() د. يسرى محمد العصار، دور الاعتبارات العملية في القضاء الدستوري، دار النهضة العربية، 1999، ص14-15.** [↑](#endnote-ref-4)
5. **()Brandon J. Murrill, Modes of Constitutional Interpretation, Congressional Research Service, 2018, p14-15.** [↑](#endnote-ref-5)
6. **() د. شهاب أحمد عبد الله، النظام القانوني للتفسير الدستوري في العراق، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك، المجلد 10، العدد 36، 2021، ص 199.** [↑](#endnote-ref-6)
7. **()Kenneth R. Thomas, Selected Theories of Constitutional Interpretation, Legislative Attorney, Congressional Research Service,2011.p10.**  [↑](#endnote-ref-7)
8. **()Frank B. Cross, the theory and Practice of Statutory Interpretation in the Supreme Court. Cross, bepress legal series, paper 238, 2004,p8.** [↑](#endnote-ref-8)
9. **() د. محمود فريد عبد اللطيف، تفسير النصوص القانونية في قضاء المحكمة الدستورية بين النظرية والتطبيق، ط1، مركز الدراسات العربية، القاهرة، 2018، ص505.** [↑](#endnote-ref-9)
10. **()NORTH CAROLINA, ET AL. *v.* SANDRA LITTLE COVINGTON, ET AL, No. 16–1023 : 581 U. S. (2017).** [**https://www.supremecourt.gov/search\_center.aspxآخر**](https://www.supremecourt.gov/search_center.aspxآخر) **زيارة في 30/12/2021** [↑](#endnote-ref-10)
11. **() حكم المحكمة الدستورية العليا في مصر قضية رقم 37 لسنة 9 قضائية " دستورية" في 19 مايو 1990، منشور على موقع المحكمة الدستورية العليا :** [**http://www.sccourt.gov.eg/SCC/faces/**](http://www.sccourt.gov.eg/SCC/faces/) **آخر زيارة في 19/2/ 2022.** [↑](#endnote-ref-11)
12. **() حكم المحكمة الدستورية في الكويت طعن رقم (6) ، (30) لسنة 2013، طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام 2012، في 20 يونية 2012، منشور على موقع المحكمة الدستورية :** [**https://www.cck.moj.gov.kw/ar/Pages/section5.aspx?sectionid**](https://www.cck.moj.gov.kw/ar/Pages/section5.aspx?sectionid) **آخر زيارة في 20/ 2/ 2022.** [↑](#endnote-ref-12)
13. **()حكم المحكمة الدستورية في الكويت طعن رقم (6) ، (30) لسنة 2013، طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام 2012، في 20 يونية 2012، سابق الذكر.** [↑](#endnote-ref-13)
14. **()حكم المحكمة الدستورية في الكويت طعن رقم (6) ، (30) لسنة 2013، طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام 2012، في 20 يونية 2012، سابق الذكر.** [↑](#endnote-ref-14)
15. **() قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم 24/ اتحادية/ 2011 في16/5/2011، منشور على موقع المحكمة الاتحادية العليا:** [**https://www.iraqfsc.iq/ethadai.php**](https://www.iraqfsc.iq/ethadai.php) **آخر زيارة في 30/1/2022.** [↑](#endnote-ref-15)
16. **() د. محمد عبد العال، القضاء الدستوري المقارن،دار الجامعة الجديد، الإسكندرية،2017، ص91.** [↑](#endnote-ref-16)
17. **()Brandon J. Murrill, op.cit,p16-17.** [↑](#endnote-ref-17)
18. **()Brandon J. Murrill, Ibid, p16-17.**

    **- See Lawrence Tribe, AMERICAN CONSTITUTIONAL LAW, 1978,p 886-990.** [↑](#endnote-ref-18)
19. **()Brandon J. Murrill, Ibid, p16-17.** [↑](#endnote-ref-19)
20. **() د. وليد محمد الشناوي، دور مقدمات الدساتير في التفسير الدستوري،ط1، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2014، ص17.** [↑](#endnote-ref-20)
21. **()(Our decisions establish that the Constitution protects the sanctity of the family precisely because the institution of the family is deeply rooted in this Nation’s history and tradition. It is through the family that we inculcate and pass down many of our most cherished values, moral and cultural), see Moore v. City of East Cleveland, 431 U.S. 494, 506 (1977).** [**https://www.supremecourt.gov/search\_center.aspxآخر**](https://www.supremecourt.gov/search_center.aspxآخر) **زيارة في 4/1/2022** [↑](#endnote-ref-21)
22. **() (If there is any fixed star in our constitutional constellation, it is that no official, high or petty, can prescribe what shall be orthodox in politics, nationalism, religion, or other matters of opinion or force citizens to confess by word or act their faith therein) ,see West Virginia State Board of Education v. Barnette, 319 U.S. 624 (1943).** [**https://www.supremecourt.gov/search\_center.aspxآخر**](https://www.supremecourt.gov/search_center.aspxآخر) **زيارة في 4/1/2022** [↑](#endnote-ref-22)
23. **()Brandon J. Murrill, Ibid, p16-17.**  [↑](#endnote-ref-23)
24. **() حكم المحكمة الدستورية العليا في مصر قضية رقم 81 لسنة 25 قضائية " دستورية" في 13 فبراير 2005، موسوعة المرجع الدستوري في الأحكام الصادرة بعدم الدستورية،المجلد الثالث، ط2، مركز أبحاث يونيتد للإصدارات القانونية، القاهرة، 2016، ص30-33.** [↑](#endnote-ref-24)
25. **() قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم 117/ اتحادية/ 2019 في 2/5/2021، منشور على موقع المحكمة الاتحادية العليا:** [**https://www.iraqfsc.iq/ethadai.php**](https://www.iraqfsc.iq/ethadai.php) **آخر زيارة في 30/1/2022.**

    **المصادر:**

    **أولاً- الكتب:**

    د. محمد عبد العال، القضاء الدستوري المقارن،دار الجامعة الجديد، الإسكندرية،2017.

    د. محمود فريد عبد اللطيف، تفسير النصوص القانونية في قضاء المحكمة الدستورية بين النظرية والتطبيق، ط1، مركز الدراسات العربية، القاهرة، 2018.

    د. وليد محمد الشناوي، دور مقدمات الدساتير في التفسير الدستوري،ط1، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2014.

    د. يسرى محمد العصار، دور الاعتبارات العملية في القضاء الدستوري، دار النهضة العربية، 1999.

    **ثانياً- الاطاريح:**

    وليد محمد عبد الصبور، التفسير الدستوري، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين الشمس، 2013.

    **ثالثاً- البحوث:**

    د. شهاب أحمد عبد الله، النظام القانوني للتفسير الدستوري في العراق، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة كركوك، المجلد 10، العدد 36، 2021.

    د. فراس عبد الرزاق حمزة و فرح جهاد عبد السلام، مناهج التفسير ودورها في تطوير القواعد الدستورية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، المجلد 1، العدد 23، 2021.

    رابعاً- قرارات القضاء الدستوري في الدول العربية:

    قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم 117/ اتحادية/ 2019 في 2/5/2021، منشور على موقع المحكمة الاتحادية العليا: <https://www.iraqfsc.iq/ethadai.php> آخر زيارة في 30/1/2022.

    حكم المحكمة الدستورية العليا في مصر قضية رقم 81 لسنة 25 قضائية " دستورية" في 13 فبراير 2005، موسوعة المرجع الدستوري في الأحكام الصادرة بعدم الدستورية،المجلد الثالث، ط2، مركز أبحاث يونيتد للإصدارات القانونية، القاهرة، 2016، ص30-33.

    قرار المحكمة الاتحادية العليا رقم 24/ اتحادية/ 2011 في16/5/2011، منشور على موقع المحكمة الاتحادية العليا: [https://www.iraqfsc.iq/ethadai.php آخر زيارة في 30/1/2022](https://www.iraqfsc.iq/ethadai.php%20آخر%20زيارة%20في%2030/1/2022).

    حكم المحكمة الدستورية في الكويت طعن رقم (6) ، (30) لسنة 2013، طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام 2012، في 20 يونية 2012، منشور على موقع المحكمة الدستورية : <https://www.cck.moj.gov.kw/ar/Pages/section5.aspx?sectionid> آخر زيارة في 20/ 2/ 2022.

    حكم المحكمة الدستورية العليا في مصر قضية رقم 37 لسنة 9 قضائية " دستورية" في 19 مايو 1990، منشور على موقع المحكمة الدستورية العليا : <http://www.sccourt.gov.eg/SCC/faces/> آخر زيارة في 19/2/ 2022.

    **خامساً- المصادر الانكليزية:**

    **Books and research:**

    Brandon J. Murrill, Modes of Constitutional Interpretation, Congressional Research Service, 2018.

    Frank B. Cross, the theory and Practice of Statutory Interpretation in the Supreme Court. Cross, bepress legal series, paper 238, 2004.

    Kenneth R. Thomas, Selected Theories of Constitutional Interpretation, Legislative Attorney, Congressional Research Service,2011.

    Lawrence Tribe, AMERICAN CONSTITUTIONAL LAW, 1978.

    Susan Hack, on Legal Pragmatism: Where Does, the Pathe of the Law ,Lead Us, American Journal of Jurisprudence, University of Miami School of Law, Vol 50, 2005.

    Supreme Court decisions of the United States of America:

    1. West Virginia State Board of Education v. Barnette, 319 U.S. 624 (1943). [https://www.supremecourt.gov/search\_center.aspxآخر زيارة في 4/1/2022](https://www.supremecourt.gov/search_center.aspxآخر%20زيارة%20في%204/1/2022)
    2. Moore v. City of East Cleveland, 431 U.S. 494, 506 (1977). <https://www.supremecourt.gov/search_center.aspxآخر> زيارة في 4/1/2022
    3. NORTH CAROLINA, ET AL. *v.* SANDRA LITTLE COVINGTON, ET AL, No. 16–1023 : 581 U. S. (2017). <https://www.supremecourt.gov/search_center.aspxآخر> زيارة في 30/12/2021

    **The authority of the constitutional judiciary to protect the durations mentioned in the constitution using theories seeking to develop constitutional interpretation methods (A comparative study)**

    **Abstract:**

    Constitutions are formulated in an abstract general language to make them capable of dealing with emerging matters in society in a way that guarantees their continuity. However, this matter may lead to the ambiguity of some constitutional texts, which necessitates their interpretation, and the constitutional judiciary in order to reach the correct meaning of the constitutional text and the will of the constitutional legislator has a different behavior Explanatory methods and methods, and when it refers to the theories that seek to develop constitutional interpretation methods, it does so to keep pace with intellectual, political, economic and social development. Some actions or procedures may be invalidated either because they are in violation of the constitutional terms or in order to enhance the protection of the terms mentioned in the constitution. Therefore, it may be based on practical considerations or morals and constitutional values ​​in order to protect the terms mentioned in the constitution.

    **Keywords:** Judiciary, constitutional, protection, durations, methods, interpretation. [↑](#endnote-ref-25)